تراثنا

نشرة فصلية تصدرها

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

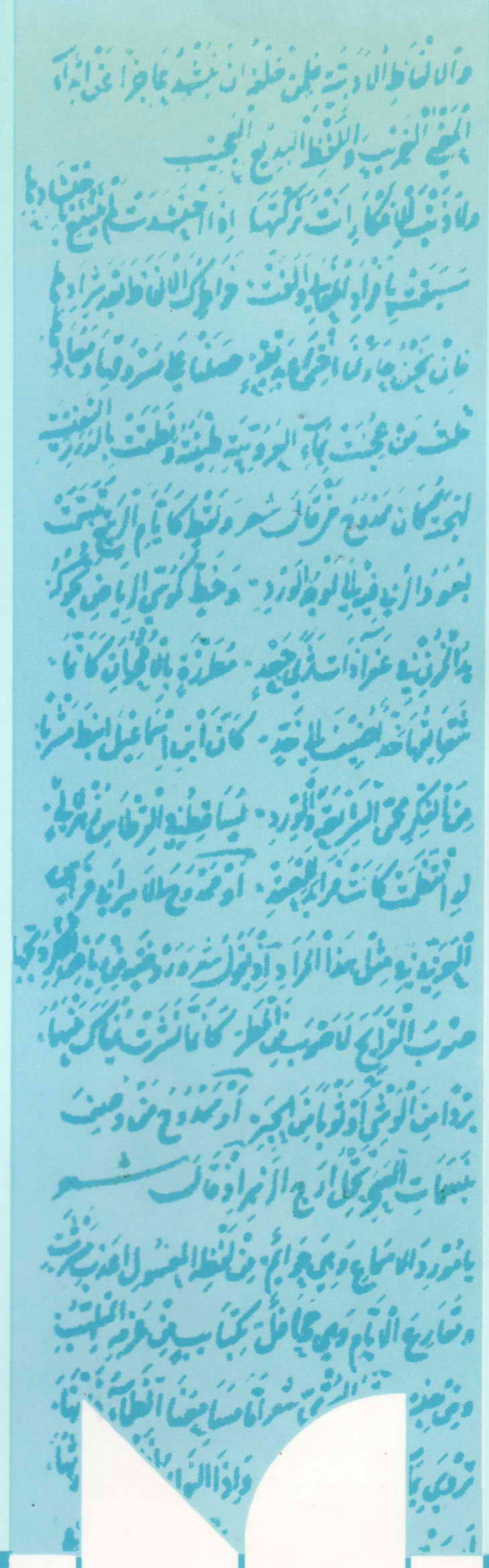

العدد الأول [١٨] السنة الخامسة/ محرّم الحرام ١٤١٠هـ.

تراثنا

نشرة فصلية تصدرها مؤسسة آل البيت ـ عليهم السلام ـ لإحياء التراث

- الإسهام في النشرة باب مفتوح لجميع العلماء والمحقّقين والمهتمّين بشؤون تراث أهل البيت عليهم السلام.
- الآراء المنشورة لا تعبّر عن رأي النشرة بالضرورة.
- ترتيب المواضيع يخضع لاعتبارات فنّية، وليس لأيّ اعتبار آخر.
- النشرة غير ملزمة بنشر كل ما يصل إليها.

المراسلات :

تعنون باسم: **هيئة التحرير**

بيروت ـ بئرالعبد ـ مقابل البنك اللبناني / الفرنسي

ص. ب. ٢٤/٣٤ ـ تلكس ٤٠٥١٢ ـ ت: ٨٢٠٨٤٣

تراثنا

العدد الأول [١٨] السنة الخامسة/ محرّم ـ ربيع الأول ـ ربيع الثاني ١٤١٠هـ.

الإعداد والنشر: مؤسسة آل البيت ـ عليهم السلام ـ لإحياء التراث.

الكمّية: ١٠٠٠ نسخة.

قيمة الإشتراك السنوي في نشرة تراثنا ١٥ دولاراً داخل لبنان ، و٢٥ دولاراً في البلاد العربية وأوروبا وآسيا وأفريقيا والأمريكيتين واستراليا . بضمنها أجور البريد المضمون .

الإمامة

تعريف بمصادر الإمامة عند الإسلاميّين

عبد الجبّار الرفاعي

بسم الله الرحمن الرحيم

تبعاً لتنوّع الموقف من قضية الإمامة تعدّدت المذاهب والفرق في الإسلام، وفي طول التاريخ الإسلامي كانت الإمامة محوراً للصراع الفكري والسياسي والقتال العقائدي بين المسلمين، بل لم تستهلك مقولةٌ في الإسلام من الجهد الفكري والسياسي القدر الذي استهلكته الإمامة، حتى قال الشهرستاني في الملل والنحل: «وأعظم خلاف بين الأُمّة خلاف الإمامة» إذ ما سُلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثلما سلّ على الإمامة.

وعندما نلقي نظرة على التاريخ سنجد أنّ فِرَق المسلمين الكبرى اختلفت في الأصل حول الإمامة، ثم ما برح هذا الاختلاف أن أضحى أساساً لكلّ مظاهر الخلاف الأُخرى.

وأصل الخلاف حول الإمامة، هو في تحديد الموقف بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله وخلافته في دوره الرسالي في الحكم وحياة الناس وإمامة الحياة، فقد اقترن مصطلح «الخلافة» في التراث السياسي الإسلامي بالتجربة العملية للحكم التي ظهرت فجأة بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم واستمرّت حتى سقوط

الدولة العثمانية، حيث يبدأ التسلسل التاريخي منذ وفاة الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم بـ: الخلفاء الراشدين، ثم الخلفاء الأمويّين، ثم الخلفاء العبّاسيّين، ثم الخلفاء العثمانيّين.

فصار «الخليفة والخلافة» عنواناً لهذا الخطّ الذي حكم المسلمين فعلاً، فيما ظلّ مصطلح الإمامة عنواناً لشكل الحكم الذي حدّده الرسول الأكرم صلّى الله عليه وآله بعد وفاته بنصّه على الأئمّة الاثني عشر من ذرّيّته عليهم السلام.

وتبنّى أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام الإمامة، وتميّزوا بها حتى صار اسم «الإمامية» علمًا عليهم.

تراث الفكر الإسلامي في الإمامة

توزّع البحث حول النظام السياسي في الإسلام بين حقلين من حقول التراث الإسلامي، فقد اهتمّت البحوث الكلامية والعقائدية بدارسة الإمامة، بينما عرضت المدوّنات الفقهية لمباحث من نظام الحكم والإدارة، واختصّ بعض المدوّنات الفقهية بنُظُم الدولة الإسلامية وما اصطلح عليه بالأحكام السلطانية.

فنجد القاضي أبا يوسف يعقوب بن إبراهيم، المتوفّى سنة١٩٢هـ، أفرد لنُظُم الدولة الإسلامية كتاباً بعنوان «الخراج» وهو من أقدم المدوّنات في موضوعه التي وصلت لنا، حيث عرض هذا الكتاب للنظام المالي للدولة الإسلامية، وإلى جانب موضوعه الأساسي تحدّث عن: الجنايات والعقاب عليها، والحكم في المرتدّ، وقتال أهل الشرك والبغي، وأرزاق القضاة والعمّال.

وكان هذا العنوان «الخِراج» عنواناً لكتاب آخر، لفقيه عاصر أبا يوسف، هو يحيى بن آدم القرشي، المتوفّى سنة ٢٠٤هـ،وفي نفس الفترة ـ تقريباً ـ كتب أبو عبيد القاسم بن سلام، المتوفّى سنة ٢٢٤ هـ كتابه «الأموال».

وظهر عمل اهتمّ بجانب آخر من نُظُم الدولة الإسلامية، حيث كتب الفقيه محمد بن الحسن الشيباني، المتوفى سنة ١٨٩ هـ كتاباً في العلاقات الدولية ونُظُم الحرب

في الإسلام في كتابه «السير الكبير» الذي شرحه الفقيه الحنفي السرخسي، وردّ عليه القاضي أبو يوسف في «الردّ على سير الأوزاعي».

ثم تطوّر البحث في نُظُم الدولة الإسلامية بعد قرنين من الزمان، فظهرت كتب عالجت تلك النظم بشمول، فكتب القاضي أبو الحسن الماوردي، المتوفّى سنة ٤٥٠ هـ كتاب «الأحكام السلطانية» كما كتب القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين الفرّاء، المتوفّى سنة ٤٥٨ هـ كتاباً بنفس العنوان.

كما اهتمّت بعض الكتب بالبعد التاريخي لنظم الدولة الإسلامية، ككتاب «الوزراء والكتاب» للجهشياري، المتوفّى سنة ٣٣١ هـ، وكتاب «تحفة الأُمراء في تاريخ الوزراء» لهلال الصابىء، المتوفّى سنة ٤٤٨هـ، وكتاب «الولاة وكتاب القضاة» لأبي عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، المتوفّى سنة ٣٥٠ هـ.

إلّا أنّ التصنيف في حقل النظم الإسلامية كان نصيبه ضئيلاً بالقياس للحقول الأُخرى في العلوم الإسلامية وبقيّة فروع الفقه الإسلامي.

كما أنّ المدوّنات ـ المارّة الذكر ـ سعت لتبرير الواقع الذي مثّله سلاطين الجور في التاريخ الإسلامي، وساهمت بتسويغ المظالم الفضيعة التي ارتكبها الطواغيت، فأضحى الموقف الفقهي فيها أسيراً للواقع السياسي وأُعيد بناء النظرية الإسلامية بعيداً عن مصادر الإلهام والأُصول الأساسية للإسلام المتمثّلة بالقرآن الكريم والسُنّة الشريفة.

وقد اشتملت تلك المدوّنات على آراء منكرة غريبة عن روح الشريعة، ومناقضة لمنطق القرآن والاتّجاه العامّ في الإسلام القائم على تبنّي قضيّة العدالة، وإقامة الحقّ، والدفاع عن الحُفاة والمستضعفين، ومن أبرز هذه الآراء النصّ على وجوب طاعة السلطان الجائر الفاسق، ولعلّ السبب في غلبة الاتّجاه المذكور في هذه المدوّنات هو أنّها كُتبت في بلاطات السلاطين، واستجابة لأوامر خلفاء الجور، وتلبية لنزواتهم، أو تزلّفاً لهم.

تلك هي حكاية ولادة التنظير لنُظُم الدولة في الفقه الإسلامي السُنّي، هذه

الولادة التي أسهمت في تخدير المسلمين وتفتيت روح المقاومة والثورة لديهم، وإقصاء الإسلام الأصيل عن المسرح السياسي أخيراً.

أمّا في فقه مدرسة أهل البيت «الفقه الجعفري» فقد تأخّرت عملية التدوين الفقهي في نظم الدولة الإسلامية كثيراً، بل نستطيع القول بأنّ التدوين المستقلّ في ذلك لم يظهر حتى القرن الرابع عشر الهجري، مع وجود بعض الأحكام المتناثرة التي مثّلت فصولاً وأبواباً من بعض المصنّفات الفقهية القديمة، فمثلاً نجد الشيخ الطوسي، المتوفّى سنة ٤٦٠ هـ يفرد أبواباً مستقلّة في كتابه «المبسوط» لأحكام البغاة والمرتدّين وأهل الذمّة والجزية.

واستطاع الشيخ النراقي في كتابه «عوائد الأيّام» تحقيق نقلة نوعية في صياغة واكتشاف نظام الحكم في الإسلام، عصر غيبة المعصوم عليه السلام المتمثل بولاية الفقيه، وتعتبر محاولته هذه بحقّ خطوة متقدّمة لتأسيس مشروع منهجي للبحث في نظم الدولة الإسلامية في الفقه الجعفري.

ولم يشأ الفقه لدينا من تجاوز الحالة هذه حتى اليوم، لولا محاولات بعدد الأصابع توّجها في النصف الثاني من القرن الرابع عشر الهجري الانجازان المتميّزان اللذان تقدّم بهما السيّد الإمام الخميني رضوان الله عليه في بناء الهيكل التامّ لنظرية ولاية الفقيه، التي أُهمل بحثها منذ عصر الشيخ النراقي المتميّز في القرن الثالث عشر الهجري، والسيّد الشهيد الصدر رضوان الله عليه في مشروعه العملاق لتفقيه النظم الإسلامية، والذي لم يَر النور منه إلّا المذهب الاقتصادي في الإسلام، إذ حالت الظروف التي عاشها الشهيد الصدر في النجف الأشرف بينه وبين إنجاز الخطوات الأُخرى في مشروعه ولم يتمكّن إلّا من كتابه «اقتصادنا» الذي تفرّد بكونه أنضج وأعمق وأدقّ محاولة لاكتشاف نظام الإسلام الاقتصادي تسطّرها يراعة فقيه مسلم حتى الآن.

وفي هذا السياق لا بُدّ من الإشارة إلى الإشكالية التي تخلّف فيها فقه مدرسة أهل البيت عليهم السلام عن العطاء في هذا الحقل الأساسي في حياة الأُمّة، مع

اغتناء التجربة الفقهية لهذه المدرسة في الحقول كافّة، وتجذّر هذه التجربة وامتدادها رأسياً وأُفقياً في عصر غيبة المعصوم عليه السلام.

ولأجل استكناه السرّ في هذه المسألة لا بُدّ من وقفة متأمّلة وقراءة واعية في التاريخ السياسي والاجتماعي الذي تقلّب فيه الشيعة منذ القرن الهجري الأول، حيث عاش الشيعة وضعاً أمنياً وسياسياً خاصّاً تفرّدوا به بشكل خاصّ من بين كل المسلمين، فقد أُقصي أبناء الرسول صلّى الله عليه وآله من الأئمّة عليهم السلام عن إمامة المسلمين، وطُرد الشيعة تبعاً لأئمّتهم من المؤسسة السياسية، ولم يتوقّف الأمر عند هذا الحدّ، وإنّما تعرّضوا لحملات قتل وحشيّ وإبادة جماعية فضلاً عن التشريد والتجويع، وباتت حُرماتهم عرضة للانتهاك في أيّ لحظة، وأخذ الحكّام الطغاة يحصون عليهم أنفاسهم ويلاحقونهم ويسجنونهم ويفتكون بهم على الظنّة والتهمة، ويراقبون نشاطهم عن كثب بحثاً عن موقف أو تفكير أو كتابة سياسية مناوئة للنظام، والتاريخ حافل بسرد نماذج متنوّعة من صور الاضطهاد السياسي والقمع العقائدي الذي امتحن به أتباع أهل البيت عليهم السلام في التاريخ، ويمكن ملاحظة «مقاتل الطالبيّين» لأبي الفرج الأصفهاني للتعرّف على أساليب القمع الوحشي الذي راح ضحيّته أتباع آل أبي طالب عليهم السلام.

في مثل هذه الظروف كيف يتمكّن الفقيه الشيعي من بلورة نظرية الحكم في عصر الغيبة؟! تلك النظرية التي تنسف الأساس المزيّف لولاة الجور الّذين تسلّطوا على المجتمع الإسلامي، وكيف يستطيع هذا الفقيه من صياغة النظام المالي في الدولة الإسلامية، ذلك النظام الذي يفضح اللصوصية التي تتمثّل بانتهاب أموال المسلمين من قبل السلاطين؟!!

هذا من جهة، ومن جهة أُخرى لم يجد الفقه الجعفري حاجة عملية للبحث في نظم الدولة، ما دامت السلطة الحاكمة لا تعترف بشرعية ذلك الفقه، بل يتعرّض للتصفية الجسدية مَن يعلن موقفاً فقهياً مخالفاً للسلطان، كما حصل للشهيدين، الشهيد محمد بن مكّي العاملي، المعروف بالشهيد الأول،المقتول سنة٧٨٦هـ ، والشهيد زين

الـدين الجبعي العاملي، المعروف بالشهيد الثاني، المقتول سنة ٩٦٥هـ، اللذين قدّما حياتهما ثمناً لمواقف فقهية معارضة لسلاطين عصرهم.

وهكذا تراجعت عملية تفقيه نُظم الدولة في الفقه الجعفري، إذ ما هي ثمرة البحث التي تكون نتيجتها في أفضل الأحوال أن يبقى ذلك البحث أفكاراً نظرية، وتقف الحواجز والسدود دون تطبيقه؟!

فاقصاء الفقه والفقيه الشيعي عن شؤون الحكم والمجتمع أنتج فقهاً غزيراً عميقـاً تركّز على الاهتمام بالفرد والتشريع والاستنباط لحلّ المشكلات الشخصية، وتحديد مواقف الأشخاص وتوجيه سلوكهم بما يطابق أحكام الإسلام.

وبذلك توارت عملية التنظير الفقهي للنظم الإسلامية في الفقه الجعفري، ولم يتغلّب هذا الفقه حتى اليوم على الأُسلوب التجزيئي، الذي أَلِفَ السير عليه في ظلّ ظروف قاهرة أرغمته على ذلك، ولكنّ بعض الأعمال على طريق فقه البرامج وفقه الدولة حقّقت نقلة نوعية في طريق الانتقال لفقه النظم وإعادة اكتشاف النظريّات الاساسية التي تحدّد مواقف الشريعة الإسلامية من قضايا الدولة والمجتمع، ويتفرّد فقـه مدرسـة أهل البيت عليهم السلام في اختزانه لإمكانات وثروات تشريعية لا تنضب، بفعل الوفر العظيم ممّا بيده من نصوص المعصومين عليهم السلام، وديمومة الاجتهاد وتواصله منذ انتهاء عصر النصّ وغيبة الإمام المهدي عليه السلام حتى اليوم، ممّا سيوفّر له طاقات كبيرة لبلوغ المرحلة المرتقبة.

بينما نجد التدوين في الإمامة قد سبق التدوين في نُظم الدولة الإسلامية زمنياً كما سنلاحظ في ما عرضناه من مصادرها الأُولى التي كُتبت في القرنين الأول والثاني الهجريّين، كما أنّ ما كُتب حول الإمامة تجاوز في كمّيّته مئات المرّات ما كُتب حول نظم الدولة الإسلامية، فترى كتاب الإمامة لفلان ثم نقضه لفلان ثم نقض نقضه وهكذا.

وممّا سنلاحظ غزارة إنتاج الشيعة في موضوع الإمامة، في حين ندر إنتاجهم الخاصّ في نظم الدولة الإسلامية، وذلك يعود لأسباب عقائدية وسياسية فرضت عليهم

ذلك كما سبقت الإشارة إليها، لأنّ الإمامة تمثّل الركيزة الأساسية في عقيدة التشيّع، وهي سبب ظلامتهم في التاريخ، فوجدوا أنفسهم معنّيين بتبيان معالم الحقّ وإيضاح نظرية الإسلام الأصيلة، فانبروا مدافعين عن أُطروحة الإمامة بفكرهم وأرواحهم فكانوا ضحايا العقيدة في التاريخ الإسلامي، وما زال السيف يلاحقهم بسبب اعتقادهم بالإمامة ورفض إمامة الطغاة الجبّارين.

وفي عملنا هذا اقتصرنا على التعريف بمصادر الإمامة في الإسلام، دون مصادر نظم الدولة الإسلامية التي أفردنا لها أعمالاً مستقلّة أُخرى.

ملاحظات

١ـ تمّ ترتيب المداخل ـ هجائياً ـ تبعاً لاسم الكتاب أو البحث، ثم دوّنتُ بعد ذلك البيانات الأُخرى: اسم المؤلف، مخطوطات الكتاب، طبعات الكتاب، ثم ذكرتُ المراجع من كتب الرجال والتراجم والفهارس التي ذكرت الكتاب تحت عنوان «أُنظر» ولذلك أهملنا ذكر محتويات الكتاب والمعلومات الأُخرى حوله، اعتماداً على تلك المراجع، ولكي لا نثقل الموضوع بمادّة تكرارية ذُكرت في معظم المراجع المذكورة، واقتصرنا على هذه البيانات الأساسية.

٢ـ تمثّل المصادر المذكورة ما كتب حول الإمامة منذ بداية التدوين عند المسلمين حتى تاريخ إعداد القائمة سنة ١٤٠٩ هـ، ونحن نعلم أنّ مصادر أُخرى فاتنا ذكرها، وقديمًا قيل: «لو كنتُ أنتظر الكمال ما فرغتُ من عملي هذا».

وفي الختام، نحمد الله تعالى على ما وفّقنا في هذا العمل والأعمال السابقة، ونرجو أن يوفّر هذا العمل مادّة أساسية للباحثين في العقائد والفكر السياسي الإسلامي.

عبد الجبّار الرفاعي

١ـ آداب الولاء وحقوق الخليفة

لمحمد حلمي صادق.

طبع القاهرة: مطبعة الأفكار، ١٣١٨هـ، ١٠٨ ص.

أُنظر: معجم المطبوعات العربية لسركيس: ١٦٥١.

٢ـ آفتاب خلافت

باللغة الأُردوية.

في إثبات حديث الغدير من شهادات تسعة عشر عالماً من علماء أهل السُنّة وأربعة من كبار مؤرّخي أُوربا.

طبع الهند.

أُنظر: الذريعة ١/٣٦.

٣ـ آيات الولاية

للسيد كاظم أرفع.

طبع طهران، فيض، ١٣٦٤ش/١٩٨٥م، ٤٢٠ ص، وزيري.

٤ـ آيات الولاية وبرهان الهداية

في إثبات خلافة الإمام علي عليه السلام .

فارسي

لملك الكُتّاب محمد بن محمد رفعت الشيرازي.

طبع بومبي: ١٨٩٨م، حجرية، ١١٢ ص، وزيري.

٥ـ آيات الولاية وتفسيرها

فارسي.

في الآيات الواردة في فضائل أمير المؤمنين وأولاده الطاهرين عليهم السلام مع ذكر ما يتعلّق بها من الأخبار.

لميرزا أبي القاسم المعروف بميرزا بابا ابن عبد النبي الحسيني الشريفي الذهبي.

طبع شيراز: ١٣٢٣هـ، حجرية، مجلّدان، ٤٨٦ + ٤٥٦ ص، رحلي.

أُنظر: مرآة الكتب ٢/٥.

٦ـ آيين جعفري

فارسي .

في الإمامة والردّ على اعتراضات الوهّابيّة.

لهادي النوري.

طبع سنة ١٣٢٤ش.

أُنظر: الذريعة ٢٦/١٨.

٧ـ آئينه هدايت در إثبات ولايت

فارسي.

في إثبات خلافة الإمام علي عليه السلام من القرآن الكريم وروايات العامة.

لابراهيم أحمد الأميني النجفي.

طبع طهران، الإسلامية، ١٩٧٣م، ٣٨٢ ص، رقعي.

طهران: ١٣٥١ش، ٥١٠ ص، وزيري.

طهران: الإسلامية، ١٣٥٣هـ/١٩٧٥م مجلّدان، ٣٨٢ ص، ٢٣ x ١٦ سم.

وهو في ردّ الزيدية وإثبات إمامة الأئمّة الاثني عشر عليهم السلام وإثبات الغَيبْة وردّ الشبهات عليها.

نسخة عند انشيخ محمد سلطان المتكلّمين بطهران.

أُنظر: الذريعة ٦٣/١.

٨ـ كتاب الإبانة عن اختلاف الناس في الإمامة.

لأبي طالب عبيد الله بن أبي زيد أحمد بن يعقوب بن نصر الأنباري، المتوفى بواسط سنة ٣٥٦هـ.

أُنظر: رجال النجاشي ٢٣٣، الذريعة ٥٥/١.

٩ـ الإبانة عن المماثلة في الاستدلال لإثبات النبوّة والإمامة

لأبي الفتح محمد بن عثمان الكراجكي.

أُنظر: ريحانة الأدب ٤٠/٥، مرآة الكتب ٥/٢.

١٠ـ الأبحاث في تقويم الأحداث

لركن الدين محمد بن علي الجرجاني الغروي.

فرغ منه سنة ٧٢٨هـ.

مرتّب على مقدّمة وعشرة فصول وخاتمة،

١١ـ إبداء الحقّ

في جواب الصواعق المحرقة

قال الكنتوري في كشف الحجب: «قال بعض الأفاضل: إنّه من مصنّفات السيد القاضي نور الله المرعشي الشوشتري، لكنّه لا يستقيم، لأنّه استشهد سنة ١٠١٩هـ في عهد جهانكير، وتاريخ تصنيف إبداء الحقّ على ما ذُكر في أوله سنة ١٠٢٧هـ، وأيضاً لا يضاهي بيان هذا الكتاب بيان هذا العلّامة ولا أُسلوبه البالغ إلى أقصى المراتب في البلاغة، فلعلّه لابنه أو لبعض تلامذته».

أُنظر كشف الحجب والاستار: ١ـ٢، الذريعة ٦٤/١.

١٢ـ إبصار المستبصرين

رسالة فارسية في الإمامة.

لعبد الوهّاب بن عبد الرحمن بن محمد حسين بن نضر علي بن مرتضى قلي الشيرازي.

أُنظر: مرآة الكتب ٦/٢.

١٣ـ كتاب إبطال الإختيار وإثبات النصّ

وهو في أمر الإمامة وإثبات النصّ.

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي ابن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المتوفى سنة ٣٨١هـ.

أُنظر: رجال النجاشي: ٣٩٢، الذريعة ٦٧/١.

١٤ـ اتّفاق صحاح الأثر في إمامة الأئمّة الاثني عشر.

للشيخ شمس الدين ابي الحسين يحيى بن الحسن بن الحسين بن علي بن محمد بن بطريق الأسدي الحلّي، المعروف بابن البطريق (٥٣٣ ـ ٦٠٠هـ).

أُنظر: الذريعة ٨٣/١، ١٠/١٥، مرآة الكتب ٧/٢، ايضاح المكنون ٢١/١، كشف الحجب والاستار: ٢، أمل الآمل ٣٤٥/٢.

١٥ـ إتمام الحُجّة

فارسي.

في الأُصول الخمسة، مع البسط في بحث الإمامة.

للميرزا محمد رضا بن محمد الشهير بمجذوب التبريزي.

، نسخ كاتب عند الشيخ محمد علي الأُردوبادي رحمه الله في النجف الاشرف.

أُنظر: الذريعة ١٨٨/٢و٣٢٦و٢٦/ ٢٥.

١٦ـ إثبات الإمامة

لأحمد بن إبراهيم (أو محمد) النيسابوري (ق ٤/٥هـ).

نسخة في: مجموعة فيضي في بومبي، رقم ٤٩، في ٦٤ ورقة، سنة ١١٣٤هـ.

أُنظر: تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، مج ١ ج ٣٧١/٣.

١٧ـ إثبات الإمامة

لاسماعيل بن علي بن إسحاق بن أبي سهل بن نوبخت، أبو سهل، المتكلّم البغدادي (٢٣٧ ـ ٣١١هـ).

أُنظر: معالم العلماء: ٨.

١٨ـ إثبات الإمامة

لاسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن هلال المخزومي المكّي.

أُنظر: معالم العلماء: ٨.

١٩ـ إثبات الإمامة

لعبد الحكيم بن شمس الدين السيالكوتي الهندي، المدرّس بشاه جهان آباد.

يأتي بعنوان: الإمامة.

٢٠ـ إثبات الإمامة

لعلاء الدين عبد الخالق، المعروف بقاضي زاده الكرهرودي (ق١١).

نسخة في مكتبة السيد النجومي في كرمانشاه بايران.

أُنظر: دليل المخطوطات ٢١٤/١.

٢١ـ إثبات الإمامة

لأبي الحسين محمد بن بحر الرهني السجستاني المتكلّم.

أُنظر: معالم العلماء: ٩٦.

٢٢ـ إثبات إمامة الأئمّة الأطهار في ضوء العقل والآيات والأخبار

للشيخ محمد حسين بن تاج الدين التيجاني الباكستاني (١٣٥٠ ـ).

كتاب مبسوط، فيه الاستدلال بالعقل والكتاب والسُنّة بتحقيقات دقيقة ومفيدة. فرغ منه في سنة ١٣٧١هـ وهو باللغة الأُردوية.

أُنظر: الذريعة ٢٦/٢٦.

٢٣ـ إثبات إمامة الاثني عشر عليهم السلام

للشيخ خضر بن محمد بن علي الرازي الحلبرودي، كان حياً سنة ٩٢٤هـ.

أُنظر: أمل الآمل ١١٠/٢.

٢٤ـ إثبات إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (رسالة في..)

للجاحظ، أبي عثمان عمرو بن بحر (١٥٠ـ٢٥٥هـ).

أُنظر: بروكلمن ١١٤/٣، لغة العرب ٤٩٧/٩، أهل البيت عليهم السلام في المكتبة العربية (القسم المخطوط).

٢٥ـ إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام

لميرزا محمد بن علي بن محمد حسين الزنجاني، المتوفّى سنة ١٢١٠هـ.

نسخة بخط المؤلف في خزانة كتب ميرزا فضل الله شيخ الإسلام الزنجاني.

أُنظر: الذريعة ٨٤/١.

٢٦ـ إثبات الإمامة الخاصّة بالكتاب والسُنّة

لميرزا **هدايت الله بن ملا صادق بن** محمد تقي البرغاني، المعروف بحاجي مجتهد.

أُنظر: ريحانة الإدب ٢/ ٨ .

٢٧ـ كتاب إثبات إمامة عبد الله

لأبي الحسن علي بن الحسن بن علي بن فضال الكوفي.

أُنظر: رجال النجاشي: ٢٥٨.

٢٨ـ كتاب إثبات إمامة علي بن الحسين عليه السلام

لأبي النضر محمد بن مسعود بن محمد بن عيّاش السلمي السمرقندي، المعروف بالعيّاشي.

أُنظر: رجال النجاشي: ٣٥٢.

٢٩ـ إثبات الحقّ في ترجمة إحقاق الحقّ (للقاضي نور الله الشوشتري)

نسخة في مكتبة آية الله السيد المرعشي العامة ـ قم، رقم ٦١٤٤ في ١٨٤ ورقة.

أُنظر: فهرس مخطوطات مكتبة آية الله المرعشي النجفي ١٤٢/١٦.

٣٠ـ إثبات حقّية مذهب الإمامية

للشيخ نصّار النجفي.

أُنظر: الذريعة: ٩٠/١.

٣١ـ إثبات خلافت بلا فصل علي عليه السلام

فارسي.

لعبّاس الراسخي اللاهيجاني.

طبع طهران: ١٣٦٣هـ/١٣١٣ش، مجلّدان، ٢٨٠ + ٢٤٨ ص، رقعي.

٣٢ـ إثبات الخلافة بالقرآن وإسكات المنكرين بالبرهان.

(فارسي).

لمحمّد عظيم.

طبع لكهنو، ١٢٨٩ق، حجرية، ١٦ ص، وزيري.

٣٣ـ كتاب إثبات خلافة علي عليه السلام

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي ابن‌الحسين بن موسى بن بابويه القمي، المتوفّى سنة ٣٨١هـ.

أُنظر: رجال النجاشي: ٣٨٩، الذريعة ٩٠/١.

٣٤ـ كتاب إثبات النبوّة والإمامة

للسيد مهدي بن السيد محمد جعفر الموسوي التنكابني، المتوفّى حدود سنة ١٢٨٠هـ.

أُنظر: معارف الرجال ٩٠/٣.

٣٥ـ إثبات النبوّة والخلافة

للشيخ أبي نصر سراج طاووس الفقراء.

أُنظر: ريحانة الأدب ٢٠/٤.

* * *

٣٦ـ كتاب إثبات النصّ على الأئمّة عليهم السلام

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي ابن لحسين بن موسى بن بابويه القمي، المتوفّى سنة ٣٨١هـ.

أُنظر: رجال النجاشي: ٣٨٩، الذريعة ١٠٢/١.

٣٧ـ كتاب إثبات النصّ على أمير المؤمنين عليه السلام

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي ابن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، المتوفّى سنة ٣٨١هـ.

أُنظر: رجال النجاشي: ٣٨٩، الذريعة ١٠٢/١.

٣٨ـ إثبات النصّ في الإمامة

لعبد الحكيم بن شمس الدين السيالكوتي.

يأتي بعنوان: الإمامة.

٣٩ـ إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات

للشيخ محمد بن الحسن بن علي بن محمد الحرّ العاملي، المتوفّى في مشهد سنة ١١٠٤هـ.

طبع قم: ٣٧ ـ ١٣٣٩ ش، ٨ مجلّدات، ٦١٧ + ٥٧٢ + ٦٩٩ + ٦٠٦ + ٥٩١ + ٤٦٥ + ٥٠٧ + ٥٧٢ ص، وزيري، مع ترجمة فارسية في الهامش لمحمد نصر اللّهي وأحمد جنّتي.

طهران: ١٣٥٤ ش، ٦ مجلّدات، تصحيح هاشم الرسولي، شرح وترجمة (فارسي): لمحمد نصر اللّهي.

قم: المطبعة العلمية.

٤٠ـ إثبات الوصايا

للنوّاب أحمد حسين الهندي، الملقّب بمذاق المعاصر.

أُنظر: الذريعة ٢٧/٢٦.

٤١ـ إثبات الوصاية

للقاضي محمد بن علي الشوكاني.

يأتي بعنوان: العقد الثمين في إثبات وصاية أمير المؤمنين.

٤٢ـ إثبات الوصيّة للإمام علي بن أبي طالب

للعلّامة الحلّي، المتوفّى سنة ٧٢٦هـ.

نشر: الشيخ محمد هادي الأميني.

طبع النجف، دار الكتب التجارية، د.ت، ٣٨ ص.

النجف: ١٣٧٠هـ، محمد رضا الكتبي، ٣٨ ص.

بيروت دار الأضواء، ٤٨ ص.

٤٣ـ إثبات الوصيّة لأمير المؤمنين عليه السلام.

لأبي سعيد بن رميح المروزي.

أُنظر: معالم العلماء: ٢٤.

٤٤ـ إثبات الوصيّة لعلي بن أبي طالب عليه السلام

لأبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي، المتوفّى سنة ٣٤٦هـ.

طبع في:

طهران: سنة ١٣١٨هـ، ٢١٣ ص، حجرية، وزيري، مع الغيبة للنعماني.

طهران: سنة ١٣٢٠هـ، ٢٦٠ ص، حجرية، وزيري.

النجف الأشرف: سنة ١٣٦٧هـ، ٢٢٩ ص، رقعي.

النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، ١٣٧٤هـ، ٢٦٧ ص، رقعي.

٤٥ـ إثبات الوصيّة لعلي بن أبي طالب عليه السلام

لأبي الحسن علي بن الحسين المسعودي.

ترجمه للفارسية: الشيخ محمد جواد النجفي.

طبع في:

طهران: الإسلامية، ١٣٤٤ ش، ٥١٤ ص، القطع الكبير.

طهران: الإسلامية، ١٣٦٢ ش، ٥١٤ ص.

٤٦ـ كتاب إثبات الوصية لعلي عليه السلام

للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي ابن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، المتوفّى سنة ٣٨١هـ.

أُنظر: رجال النجاشي: ٣٨٩، الذريعة ١١١/١.

٤٧ـ إثبات الوصيّة

لمحمد بن علي بن النعمان الأحول، المعروف بمؤمن الطاق.

أُنظر: معالم العلماء: ٩٥، فهرست الشيخ الطوسي: ١٣٢.

٤٨ـ إثبات الوصيّة

للسيد هاشم بن سليمان بن اسماعيل بن عبد الجواد الحسيني التوبلي الكتكاني البحراني، المتوفّى سنة ١١٠٧هـ.

أُنظر: الذريعة ١١١/١، ريحانة الأدب ٢٣٣/١.

للبحث صلة...